أهمية تحقيق عدالة التحاسب الضريبي في جذب الاستثمارات الأجنبية

# The importance of achieving fair tax accounting in attracting foreign Investments

ميس مشتاق عبد الائمة قنبر
باحث

أ.م.د / بكر أبراهيم محمود

## المستخلص

أستهدفت هذه الدراسة أهمية تبني المعايير المحاسبية الدولية وأثرها في عملية التحاسب الضريبي لتحقيق العدالة الضريبية بالتطبيق على عينة من المصارف الاجنبية المستثمرة في البيئة المحلية وذلك من اجل تحقيق العديد من الاهداف :

١- تحديد مفهوم عدالة التحاسب الضريبي.

٢- تحديد تأثير تبني المعايير المحاسبية الدولية في تحقيق عدالة التحاسب الضريبي.

٣- تحديد تأثير تبني المعايير المحاسبية الدولية في جذب الاستثمارات الأجنبية .

وتتلخص مشكلة الدراسة في ضوء طبيعة المشكلة والتساؤلات المرتبطة بها والمتضمنه في عدم أعتماد السلطة الضريبية في العراق على القوائم المالية للشركات الأجنبية العاملة في البلد والمعدة وفق المعايير المحاسبية الدولية لأغراض التحاسب الضريبي مما يؤدي الى عدم تحقيق عدالة التحاسب الضريبي فضلا عن تشجيع التهرب الضريبي. ولتحقيق هدف الدراسة وأختبار الفرضية تم اختيار أحد المصارف الاجنبية المستثمرة في البيئة المحلية لمعرفة تأثير المعايير المحاسبية الدولية في عملية التحاسب الضريبي وتحقيق عدالة التحاسب الضريبي وكانت النتائج انه وجود تأثير ايجابي لأستعمال المعايير المحاسبية الدولية للشركات الاجنبية المستثمرة في البيئة المحلية

## Abstract

Targeted this study underlined the importance of the adoption of international accounting standards and their impact on the process of tax for settlements to achieve taxation justice the application on a sample of foreign banks investing in the local environment in order to achieve many of the objectives:

1. Definition of the concept of justice for settlements taxation.
2. To identify the impact of adopting international accounting standards in achieving the justice for settlements taxation.
3. To determine the impact of the adoption of international accounting standards in attracting foreign investment.

They are summed up the problem of the study in the light of the nature of the problem and questions associated with not to adopt the tax authority in Iraq to the financial lists the foreign companies working in the country and the stomach in accordance with international accounting standards for the purposes of tax for settlements which leads to achieving equitable tax for settlements as well as the promotion of tax evasion. To achieve the objective of the study and testing of the premise was the selection of one of the foreign banks investing in the local environment to know the impact of international accounting standards in the process for settlements taxation and achieve justice for settlements taxation and the results that the presence of a positive impact for the use of international accounting standards for foreign companies investing in the local environment.

## المقدمة Introduction

شهد الاقتصاد العالمي تغيرات جذرية ذات أثار مهمة بالنسبة لأقتصاديات دول العالم المختلفة ومنها العراق ومن هذه التغيرات تحول معظم الاقتصاديات القائمة على التوجيه المركزي الى اقتصاديات تعتمد على آلية السوق التي تمتاز بتطورها وتقدمها وكذلك ازدياد وتيرة العولمة وظهور التكتلات الاقتصادية الاقليمية العديدة وانبثاق منظمة التجارة العالمية التي ادت الى عولمة التجارة وتحريرها والتقدم السريع في تطبيقات التقنيات الحديثة فضلا عن الدور الذي تقوم به الشركات متعددة الجنسيات من توزيع مواقع عملياتها الانتاجية واتجاه تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر نحو اقتصاديات الدول التي أخذت بسن القوانين والتشريعات اللازمة لغرض توفير البيئة الاقتصادية والمناخ الاستثماري المناسب لجذب هذه الاستثمارات وبالتالي ونتيجة لما تقدم كان هناك العديد من الانعكاسات على فعاليات اداء الوحدات الاقتصادية في دول العالم المختلفة وبما ان مهنة المحاسبة هي المعنية في ابراز تلك التغيرات والتطورات على اعتبار ان المحاسبة تؤثر وتتأثر بالتغيرات الاقتصادية الدولية ينبغي على المحاسبة ان تتكيف بأستمرار لكي تكون متلائمة مع متطلبات الاقتصاد المتغيرة وتلبي احتياجاته ، ومن هنا نشأت فكرة الدراسة هذه بأتباع معايير المحاسبة الدولية المؤثرة في عملية التحاسب الضريبي.

## منهجية البحث

## Research Methodology

سنعرض محتويات البحث وفق المنهجية التالية:

### ١-أهمية البحث

تشكل الاستثمارات الاجنبية ( المصارف الاجنبية ) موردا مهما في تنمية البلدان المختلفة وتطورها ولكي يتم تهيئة الأرضية المناسبة لجذب الاستثمارات الاجنبية هو التزام الدولة بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اعداد القوائم المالية التي تجعلها محل ثقة المستثمرين بما يحقق عدالة التحاسب الضريبي.

### ٢-مشكلة البحث

أن تطبيق مجموعة من المعايير المحاسبية الدولية يؤثر في عدالة التحاسب الضريبي وينعكس على جذب الأستثمارات الأجنبية لأن الشركات الأجنبية تعاني من مشكلة التحاسب الضريبي كون ان السلطة الضريبية في العراق تعتمد في احتساب الوعاء الضريبي على القوائم المالية المعدة وفق الأنظمة المحاسبية المحلية .

### ٣-أهداف البحث

يسعى البحث الى تحقيق الاهداف الاتية :

- تحديد المعايير المحاسبية الدولية المؤثرة في الضريبة .
- تحديد مفهوم عدالة التحاسب الضريبي.
- تحديد تأثير تبني المعايير المحاسبية الدولية في تحقيق عدالة التحاسب الضريبي.

**٤-فرضية البحث**

في ضوء طبيعة المشكلة يمكن عرض فرضية البحث للأختبار كما يلي:

" ان تبني المعايير المحاسبية الدولية يؤثر تأثيرا ايجابيا في تحقيق عدالة التحاسب الضريبي"

٥- أسلوب جمع البيانات والمعلومات

اعتمدت الباحثة على عدة أساليب في جمع البيانات والمعلومات لتغطية الجانبين النظري والتطبيقي للدراسة وكالآتي :

- الجانب النظري : لقد اعتمدت الباحثة على المصادر العلمية من الكتب والبحوث واطاريح الدكتوراه ورسائل الماجستير والدوريات العربية والاجنبية التي تخدم الدراسة فضلا عن التعليمات والمعايير المحاسبية الدولية ذات الصلة وكذلك الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنيت)
- الجانب التطبيقي: السجلات والتقارير والقوائم المالية الخاصة بالمصرف (A) عينة الدراسة.

# اولا: عدالة التحاسب الضريبي

## The fairness of tax accounting

**1-1 العدالة**

تبرز اهمية العدالة عند ورودها في القرآن الكريم ، وفي مواضع عدة ،حيث يبين فيها تبارك وتعالى امره بالعدل والمساواة في الحكم والفصل في القضايا والحقوق وفي القول والمنطق وفي الكتابة والشهادة ومع القريب او البعيد ، فيقول الله تعالى في كتابه الكريم ( ان الله يأمر بالعدل ) (سورة النحل ، آية ٩٠) وقوله ( واذا قلتم فأعدلوا ولو كان ذا قربى ) ( سورة الانعام ،آية ١٥٢) كما قال عز وجل ( واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ) ( سورة النساء ، آية ٥٨ ) .

تعد العدالة من المفاهيم النسبية حيث ان الأجراء الذي ينظر اليه الفرد على انه اجراء عادل قد يكون غير موضوعي من وجهة نظر شخص آخر فهي تتحدد في ضوء مايدركه الفرد من موضوعية ونزاهة الأجراءات والمخرجات .( الصيرفي ، ٢٠٠٥ : ٧٢ )

ويمكن تحديد المفاهيم المتعددة للعدالة : ( السعودي ومضفي ، ٢٠٠٨ : ٣٩٩ )

١-العدالة التنظيمية : هي درجة تحقيق المساواة والنزاهة في الحقوق والواجبات التي تعبر عن علاقة الفرد بالمنظمة وتجسد فكرة العدالة مبدأ تحقيق الالتزامات من قبل الموظفين اتجاه المنظمة التي يعملون فيها وتأكيد الثقة التنظيمية المطلوبة بين الطرفين .

٢-العدالة التوزيعية : هي درجة الشعور المتولدة لدى العاملين ازاء عدالة القيم المادية وغير المادية التي يحصلون عليها من المنظمة بوصفها متحققة.

٣-العدالة الأجراءية : هي درجة الشعور المتولدة لدى العاملين ازاء عدالة الاجراءات التنظيمية التي تستخدم في تحديد المخرجات للشركة .

**١-٢ مفهوم العدالة الضريبية**

بالرجوع الى مفهوم العدالة الضريبية هنالك العديد من الفقهاء حاولوا تعريفها منهم ( Jacque) والذي يقول ان العدالة الضريبية هي التي تعمل على ان تكون منصفة وذلك بتوزيعها للعبئ الضريبي بحيث يتحمل كل واحد جزءه العادل وهي بالتالي اداة يتم من خلالها تقسيم عبئ النفقات على المكلفين و تخفيف من التفاوت الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع. ( Jacque , 2001 : 78 ) اما (Generals) فيعتبر العدالة الضريبية هي تلك العدالة التوزيعية للنفقات التي تعتمد على فكرة ان المجتمع يجب ان ينظم بمقضى بنيان توزيعي ولايسمح بالتضحية ببعض افراده بأسم تحقيق المنفعة لعدد اكبر من الافراد كما يؤكد على ان العدالة هي عبارة عن محاولة لأيجاد مؤسسات ترتكز على منطق تعاقدي يتسم بالعدالة . ( Generals , 1999 : 178)كما يجب ان تكون العدالة في مقدمة كل عمل تقوم به الدولة اتجاه المواطنين ولكن تبرز اهميها بالشكل الخاص بالتشريعات الضريبية بسبب زيادة النفقات العامة للدولة وبالتالي زيادة التكاليف العامة التي تؤدي الى زيادة عبئ الضريبة على المكلف لذلك لابد من المطالبة بالعدالة الضريبية لانها تعمل على تخفيف عبئ الضريبة على مكلف معين وتشتد به على مكلف اخر بالأستناد الى احدى النظريتين الاتيتين : ( علاوي ومجبل ،٢٠١٥: ٤٤)

- نظرية المنفعة : بموجب هذه النظرية يقوم الفرد المكلف بدفع الضريبة طوعيا مقابل الحصول على السلع والخدمات العامة التي يحتاجها اي ليس هناك فرق بينها وبين شراء السلع فهي محاولة لتطبيق قوانين السوق في نطاق الاقتصاد العام ولهذه النظرية انصار على فكرة التعاقد كأساس للضريبة ولكنهم اختلفوا في تكييف طبيعة العقد المالي فبعضهم يرى بأنه عقد بيع خدمات والبعض يرى بأنه عقد شركة وجماعة يرون بأنه عقد تأمين .
- نظرية المقدرة على الدفع: تعد هذه النظرية الأساس العادل الذي يجب ان يحدد على ضوءه مقدار مساهمة المكلف في الأعباء العامة للدولة عن طريق مقدرة المكلف على الدفع .

**١-٣ أنواع العدالة الضريبية**

هناك نوعين من العدالة الضريبية وهما العدالة الافقية وتعني ان اصحاب الدخول المتساوية يدفعون ضريبة متساوية والعدالة الرأسية وهي ان اصحاب الدخول غير المتساوية يدفعون ضريبة غير متساوية .( Mukherjee, 2009; 81)

والاتي توضيح لهذين النوعين :

- **العدالة الافقية** : وتعني معاملة الافراد ذوي الظروف الاقتصادية المتماثلة معاملة ضريبية متماثلة اي يقومون بدفع ضرائب متماثلة وبالتالي تساعد في تحديد العلاقة بين سعر الضريبة وموضوع الضريبة فاذا اتخذ الدخل كأساس لتحديد الضريبة فأن الافراد اصحاب الدخل المتساوي يجب ان يتحملوا مقدرا متساويا من الضرائب .(عرباسي ، ٢٠٠٨ : ٢٩ )

**العدالة الرأسية** : وتعني معاملة الافراد ذوي الدخول والظروف الاقتصادية والحالة الاجتماعية المختلفة معاملة مختلفة من حيث الضرائب التي يقومون بدفعها فالأفراد ذوو القدرة الاقتصادية العالية عليهم دفع ضريبة اكبر مما يدفعها من هم في مقدرة اقتصادية ادنى منهم ولما كانت الغالبية العظمى من المكلفين مختلفين في دخولهم وحالتهم الاقتصادية والاجتماعية لذا تبرز مشكلة وهي كيفية التعامل مع الافراد المختلفين في الدخل والحالة الاقتصادية والاجتماعية معاملة مختلفة تساعد على تحقيق العدالة الضريبية بينهم ( المياحي ، ٢٠١٤ : ٢٧ )

**١-٤ قواعد العدالة الضريبية**

في أطار العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع في تحمل عبء الضريبة هناك مجموعة من القواعد الآتية : ( ناشد ، ٢٠٠٦: ١٢٧ – ١٢٨ ) ، ( عرباسي ، ٢٠٠٨ : ٢٢-٢٤)

١-قاعدة المساواة امام الضرائب

ويقصد بها ان يتحمل الافراد الاعباء الضريبية بالتساوي ونعني بذلك اعباء الضرائب كلها وليس بعضا منها وهناك نظريات كثيرة للوصول الى المساواة :

أ- نظرية المساواة في التضحية : تقوم هذه النظرية على اساس ان المساواة في توزيع العبئ الضريبي تتحقق من خلال ان تكون التضحية الناشئة عن دفع الضريبة واحدة بالنسبة لكل فرد وهذا التضحية يمثلها مجموعة منافع اقتصادية التي يحرم الفرد منها بدفع مبلغ الضريبة وهنا يقصد بالمساواة بالتضحية هي المساواة المطلقة اي ان يدفع كل فرد المبلغ نفسه .

ب- نظرية الحد الادنى للتضحية : تستند هذه النظرية على اساس ان توزيع عبئ الضرائب على الافراد يجب ان يتم في شكل تصبح التضحية التي يتحملها المكلفون في مجموعهم الناشئة عن دفع الضرائب اقل مايمكن لكن تكتنف هذه النظرية صعوبة قياس التضحيات مايصيب كل فرد منها بما يصيب الآخر فالتضحية الناشئة عن حرمان المكلف من مبلغ معين في صورة ضريبة تتفاوت بتفاوت المكلفين في تحصليهم.

ت- نظرية المقدرة التكليفية : تستند هذه النظرية على اساس ان توزيع العبئ الضريبي يجب ان يتم حسب المقدرة الاقتصادية للأفراد على دفع الضريبة وتقاس هذه المقدرة الى عناصر موضوعية ملموسة كالدخل والثروة وقد اصبح هذا اساسا لفرض الضريبة وذلك لكونها تؤخذ عدالتها في تسويتها للضرائب التصاعدية على اساس انه كلما زادت مقدرة الفرد على الدفع توجب ان يتحمل عبئا ضريبيا اكبر.

٢-قاعدة الشخصية الضريبية

حتى نصل الى العدالة الضريبية المنشودة يجب الآخذ بقاعدة الشخصية الضريبية اي ان يراعي القانون الضريبي ظروف المكلف الشخصية ومركزه المالي وتختلف هذه الظروف عن الظروف العينية وهي تلك الضريبة التي ينحصر اهتمامها او المال الخاضع للضريبة مجردا عن ظروف المكلف ومركزه المالي فهي لاتفرق بين الاعزب والمتزوج ومن لديه اولاد من غيره ولاتفرق بين غني وفقير لذا فأن هذه الضريبة تتنافى مع قاعدة العدالة لكنها تتميز بعدم امكانية التهرب منها.

٣- قاعدة عمومية الضريبة

يقصد بها ان تفرض الضريبة على الاشخاص والاموال بمجتمع من المجتمعات فلا يعفى دون مسوغ بعض السكان من دفعها كما لاتفرض على الاموال دون اخرى وفي اطار العمومية الضريبية هنالك مبدأين هامين هما :

أ- مبدأ العمومية الشخصية للضريبة : يعني ان الضريبة تفرض على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة او التابعين لها سياسيا او اقتصاديا اي انها لاتقتصر على مواطنين الدولة المقيمين بها بل يمتد ليطول المقيمين في الخارج اذا كان لهم املاك داخل اقليم الدولة وفقا لمبدأ التبعية السياسية (الجنسية) كما يشمل ايضا المقيمين الاجانب في اقليم الدولة وفقا لمبدأ التبعية الاقتصادية .

ب-مبدأ العمومية المادية للضريبة : ويعني ان الضريبة تفرض على كافة الاموال والعناصر المادية سواء كانت دخولا او ثروات فيما عدا ماينص القانون الضريبي على استثنائه صراحة كالأراضي البور او المناطق الحرة من اجل تحقيق اغراض اقتصادية معينة.

**١-٥ خصائص العدالة الضريبية**

لتحقيق العدالة الضريبية لابد من ان تتميز بخصائص معينة تجعلها توازي منطق العدالة والتيهي كالأتي : ( شبيه ، ٢٠١٢ : ١٠ )

- عدالة المكان : تعني ان يؤمن الملزم بدفع الضريبة بأنها فرضت عليه بشكل عادل وصحيح بحيث يجب ان يبرز دور الدولة في تحديدها بشكل جيد ودقيق يوازي العدالة الضريبية ولاتعتمد فقط على تصريحات الافراد .
- عدالة التشريع : تعني ان تشرع الدولة وتسن قوانينها وفقا للقواعد الاساسية التي تقوم عليها الضريبة كما يجب على هذه التشريعات ان تتميز بالسهولة والسلاسة لتحقق الهدف المنشود من الضريبة مع مراعاة المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تعيشها الدولة واي فرد يحيا داخل هذه الدولة
- عدالة التكليف : تعني ان يتم التكليف وفقا لقواعد وشروط موضوعية فلا يتم التفريط في تكليف الملزم وانما يجب ان يكون التكليف ملائم للمعطيات الاقتصادية لكل فرد وليس لمنطقه او مجال معين كما ان التكليف يجب ان يأخذ بنظر الاعتبار قدرة الملزم على أداء الضريبة .

**١-٦ محددات العدالة الضريبية**

تتلخص محددات العدالة الضريبية في نوعين وكالآتي : ( عرباسي ، ٢٠٠٨ : ٣٢-٣٥ )

١-الضغط الضريبي : الذي يعتبر من ابرز مسببات تفاقم البعد عن العدالة الضريبية التي تتضمن عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية ويمكن تلخيصها فيما يلي :

أ- تركيز النشاط الضريبي على الجانب الاقتصادي : لم تجد بعض الدول ستراتيجية حقيقية من اجل تقوية النشاط الاقتصادي من خلال تطوير النشاط الزراعي من اجل توزيع العبئ الضريبي على كافة القطاعات .

ب- تعدد الاعفاءات الضريبية : ان الاعفاءات الضريبية تأخذ الطابع السياسي اكثر مما هو اصلاحي واجتماعي والخسارة التي تحققها الدول نتيجة الاعفاءات لقطاعت اقتصادية مهمة لاتحتاج في الاصل الى اعفاءات تعوضها الدولة بالاقتطاع الضريبي الذي تقوم به من خلال الجباية من طبقات مثقلة بالضرائب .

٢-التهرب الضريبي : وهو العمل الذي يلجأ بموجبه المكلف للتهرب من الضريبة دون ان يخالف القانون من خلال اقدام المكلف على حيلولة دون توفير الاساس الذي ترسي عليه الضريبة ، ويمكن ان يتم ذلك قبل تحقق الضريبة بأستخدام بعض الوسائل التي لايحقق بها التزامه مثل اخفاء بعض المظاهر الخارجية التي يعتمد عليها في تقدير وعاء الضريبة او اخفاء اموال المكلف او اخفاء الدخل الخاضع للضريبة او تهريب الاموال للخارج ( هذا يخص مجال الضرائب المباشرة ) ، او الاخفاء المادي للسلع المستوردة او المنتجة الخاضعة للضرائب الكمركية ( وهذا يخص مجال الضرائب غير المباشرة )

**١-٧ متطلبات تحقيق العدالة الضريبية**

هنالك العديد من المتطلبات التي يمكن على اساسها تحقيق العدالة الضريبية والتي تتلخص فيما يلي : ( تجاني وآخرون ، ٢٠١٥ : ٣-٥ )

١-يجب ان يكون كل فرد ( المكلف ) على بينه بمقدار وميعاد الضريبة وطريقة جبايتها لدرجة من الدقة ولايتم ذلك الا من خلال وضوح النظم والمراسيم والتعليمات والاجراءات والنماذج والاقرارات ، اي ان تكون احكام الضريبة من حيث تعليماتها واسعارها ومواعيدها واضحة للمكلف وكذلك يجب ان يكون النظام المحاسبي المطبق بالضرائب واضحا ويكون قابل للفهم من قبل جميع الجهات ( دائرة الضريبة ، المكلف بدفع الضريبة ) .

٢- يجب تحصيل الضرائب بالوقت المناسب للمكلفين حتى تكون مناسبة لظروفهم واحوالهم مما يجعل عملية دفع الضرائب سهلا ومقبولا ويتحقق ذلك من خلال مطالبة المكلف بدفع الضريبة بأوقات تتلائم مع ظروفهم فيتم اختيار الوقت المناسب لهم لسداد المستحق عليهم من الضرائب مثلا عند انتهاء السنة المالية بالنسبة للشركات .

٣-يجب ان يكون هنالك علاقة طردية بين الدخل القومي وحصيلة الضرائب اي ان يساعد النظام الضريبي على زيادة حصيلة الضريبة كلما زاد الدخل القومي .

# ثانيا : جذب الأستثمارات الأجنبية

## Attract foreign investment

### ٢-١ مفهوم الاستثمار

يعرف الاستثمار لغويا بأنه : هو من وظف ماله او استثمره . اما في مفهومه الاقتصادي : هو مصدر التعامل بالاموال للحصول على الارباح .اما في مجال المالية : فهو يشير الى الاصول المالية التي تودع في البنك او السوق والتي يمكن ان تستخدم في شراء موجودات حقيقية . اما مفهومه على مستوى الاقتصاد القومي : فأن الاستثمار يتعلق بالانفاق الرأسمالي على المشروعات الجديدة في قطاعات المرافق العامة والبنية التحتية مثل مشروعات شق الطرق الرئيسية والفرعية ومشروعات التنمية الاجتماعية المتمثلة في التعليم والصحة والاتصالات فضلا عن القطاعات الاخرى كالصناعة والزراعة والاسكان والسياحة . (محمد ، ٢٠١٣ : ٢٩٥ )

### ٢-٢ انواع الاستثمار

ويمكن تصنيف انواع الاستثمار الى : ( العقيدي ، ٢٠٠٩ : ١)

١-الاستثمار العام : وهو الاستثمار الذي تقوم به المؤسسات العامة للدولة وعادة يركز هذا النوع من الاستثمار على الخدمات العامة التي تقدمها الدولة للمجتمع كالخدمات الصحية والتعليمية والخدمية الاخرى كالماء والكهرباء والصرف الصحي .

٢-الاستثمار الخاص : وهو الاستثمار الذي يقوم به الشخص او الشركات من خلال توظيف مدخرات المواطنين او من خلال الاقتراض من المؤسسات المحلية او الخارجية .

٣-الاستثمار الاجنبي : يعرف بأنه مجموع الاستخدامات من الموارد المالية التي تجري تحديدا خارج البلد الام ، تشكل في الاخير حركات دولية لرؤوس الاموال بغرض تحقيق اهداف سياسية واقتصادية ومالية ، وهذه الحركات انما تتخذ اشكالا متعددة . ( فاروق ، ٢٠١٠ : ١٣ ، ١٤)

وهناك نوعان من الاستثمار الاجنبي هما : ( ال زيارة وياسين ، ٢٠١٠ : ٤٤)

١- الاستثمار الاجنبي المباشر : ويتمثل بالمشروعات التي يقيمها ويملكها ويديرها المستثمر الاجنبي وذلك من خلال ملكيته الكاملة او الجزئية للاستثمارات في مشروع معين فضلا عن قيام المستثمر الاجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية والتكنلوجية والخبرة الفنية في الميادين المختلفة الى الدول المضيفة .

٢- الاستثمار الاجنبي غير المباشر : ويعني تملك الاشخاص الطبيعيين او المعنويين في دولة اجنبية لبعض الاسهم والسندات في بلد ما دون ممارسة اي نوع من الرقابة او المشاركة في تنظيم المشروع الاستثماري وادارته .

وبذلك تؤدي الضرائب الى تقليل الانفاق الاستثماري حيث يتعذر تقديم الدليل على وجود علاقة واضحة بين معدلات الضرائب وحوافز الاستثمار وان دراسة الضرائب في الاستثمار ينبغي ان تعالج بعض التأثيرات غير المباشرة مثل سياسة الدخول اتي تتبعها الحكومة اذا رغبت في احداث تغيرات في تلك السياسة فلا شك ان مثل هذه السياسة سيكون لها انعكاسات على الطلب الكلي الفعال وبالتالي ارباح المشاريع الاستثمارية ان سياسة ضرائب الشركات التي تتبعها احدى الدول يمكن ان تؤثر على الدول الاخرى بوسائل متعددة فاذا كان العبئ الضريبي الداخلي مرتفعا بالنسبةللدول الاخرى فأن وعاء الضريبة قد ينتقل الى الدول ذات النظام الضريبي الاقل ارهاقا ويتضمن تدفقات الى الخارج من الاستثمار الاجنبي المباشر ، ويمكن للدول ان تتنافس على اجتذاب تدفقات الاستثمار على الدخل الى جانب ذلك يمكن للضرائب ايضا ان تلعب دورا رئيسيا في قرارات الشركات بشأن المكان الذي تعلن فيه عن ارباحها ، والواقع ان الدلائل المتداولة توحي بأن الشركات متعددة الجنسيات تنفق موارد طائلة على تسعير التحويلات وتقنيات التخطيط الضريبي الاخرى بما في ذلك المعاملات التي تتم عبر الحدود لتقليل الالتزامات الضريبية الى ادنى حد ويؤثر الاستثمار الاجنبي المباشر على ايراد ضرائب الشركات غالبا من خلال تسعير التحويلات.(عبد والعتابي ،٢٠١٢: ٤٦)

ان الدول الراغبة في جذب الاستثمارات الاجنبية عليها ان توازن بين اعتبارين : ( صبار ، ٢٠١٣ : ٣٥٤ )

**الاعتبار الاول** : هو حاجتها لموارد مالية لاشباع حاجات ومتطلبات التنمية وتحقيق التوازن الاقتصادي ، وهذا يتطلب بالضرورة الاهتمام بحصيلة الضريبة .

**الاعتبار الثاني** : هو حاجة الدولة الى جذب رؤوس الاموال الاجنبية كونها مصدرا تمويليا مهما لرفدها بالايرادات المالية اللازمة للاستثمار على اقليمها للمساهمة في تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ان تبني معايير المحاسبة تعني التناسق المحاسبي الذي يهدف الى زيادة الانسجام والتوافق في تطبيق المعايير المحاسبية المحلية والمعايير المحاسبية الدولية في الممارسات المحاسبية مما يؤدي الى جذب الاستثمارات الاجنبية لسوق رأس المال في البلدان المختلفة ومنها العراق ورفع مستوى كفاءة السوق ومن ثم زيادة معدل النمو الاقتصادي في العراق . وهناك العديد من المنظمات المهنية العالمية بالاضافة الى قوى السوق والاتجاهات العالمية نحو الخصخصة والعولمة تسعيان في اتجاه تحقيق التناسق المطلوب . والسؤال الذي يمكن طرحه هنا اذا كان هناك معايير محاسبية دولية فلماذا هذا الاختلاف في الممارسات المحاسبية ؟ والجواب على ذلك ليست جميع البلدان ملتزمة بالمعايير المحاسبية الدولية بنفس الدرجة بالاضافة اى ان البلدان التي تطبق المعايير المحاسبية الدولية لديها وجهات نظر تعود لمنفذي الممارسات المحاسبية بالاضافة الى اختلاف احتياجات اصحاب المصالح من ذوي العلاقة بالمعايير المحاسبية فعند اعداد الكشوف المالية لاصحاب الاسهم من المستثمرين تكون باتجاه وعندما تعد للدائنين وهيئات الضرائب تكون باتجاه اخر الامر الذي يتطلب التوافق بين

احتياجات هذه الاطراف التي قد تكون متناقضة في مصالحها احيانا . وبالرغم من ذلك فهناك العديد من الدوافع والاسباب التي تدعو البلدان الى التناسق يمكن اجمالها كالاتي : ( Radebaugh and Grag , 2002 : 66 )

١-حاجة المستثمرن والمحللين الماليين الى كشوفات مالية متناسقة ويمكن مقارنتها وتتصف بالشفافية المطلوبة كي تساعدهم في اتخاذ القرارات الاستثمارية وغيرها .

٢-حاجة الشركات التي ترغب باصدار اسهم جديدة سوى كانت فروع لشركات متعددة او شركات في موطنها الاصلي.

٣-حاجة الاسواق المالية لكي يتم تحديد نسبة الفائدة .

٤- الشركات متعددة الجنسية بحاجة معرفة نشاط فروعها او الشركات التابعة مما يتطلب التناسق لغرض تقيم اداء هذه الفروع واجراء المناقلة بين الكادر المحاسبي للشركات متعددة الجنسية .

٥-حاجة الشركات المحاسبية العالمية وخصوصا عندما تقوم بتدقيق شركات متعددة الجنسية ولديها فروع في بلدان مختلفة .

٦-الصعوبات التي تواجه السلطات الضريبية في ظل غياب التناسق المحاسبي .

# ثالثا : الجانب التطبيقي

## Application side

تقوم الباحثة بعرض القوائم المالية للمصرف الاجنبي (A) وذلك للتعرف على كيفية القياس والعرض والافصاح عن العناصر المالية الخاصة بالقوائم المالية التابعة للمصرف الاجنبي (A) وفقا للمعايير المحاسبية الدولية وكما يلي :

٣-١ قائمة المركز المالي وفق المعايير المحاسبية الدولية

توضح هذه القائمة المركز المالي للمصرف (A) في تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ وتتضمن موجودات المصرف ومطلوباته وحقوق ملكيته .

كشف رقم (١)
مصرف (A) الاجنبي / فرع العراق
قائمة المركز المالي كما في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٤
وفقا للمعايير المحاسبية الدولية

| ملاحظـــات | اســم الحســـاب | فرعـــي | اجمـــالي |
|---|---|---|---|
| | الموجودات المتداولة | | |
| | النقد في الصندوق ولدى المصارف | | ١٧٢٣٩١٦٨٠ ٦٦٢ |
| | الائتمان النقدي | | ٧٨٠٤٠٩٩٩٧ ١ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| المعايير المحاسبية الدولية (IAS 39 , IAS 32 ,IFRS 9 ,IFRS 7 ) تطبيق ( IAS 12) | موجودات مالية بغرض المتاجرة | ٣٧٨٢٦٦٧٦٠٠ | |
| | موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل | ٥٦٧٤٠٠١٤٠٠ | |
| | مشتقات مالية – قيمة عادلة موجبة | ٢٨٣٧٠٠٠٧٠٠ | |
| | موجودات مالية متوفرة للبيع | ٣٢١٥٢٦٧٤٦٠ | |
| | موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق | ٣٤٠٤٤٠٠٨٤٠ | |
| | استثمارات مالية | | ١٨٩١٣٣٣٨٠٠٠ |
| تطبيق معيار (IAS12) | موجودات ضريبية مؤجلة | | ١٠٧١٤٦٩٣٥٥ |
| | المدينون | | ٣٤٩٢٥٩٤٩٠٤ |
| تطبيق معيار (IAS21) | فروقات تقييم العملة الاجنبية | | ٢٩١٠٤٩٥٧٥ |
| | مجموع الموجودات المتداولة | | ٢٠٣٩٦٤٢٣٢٤٦٧ |
| | الموجودات الثابتة (محددة بالقيمة العادلة ) | | |
| تطبيق معيار (IAS16) (IAS36) | المباني | ٣٠٢٤١٨٠٩٧٤ | |
| | الأراضي | ٣٣٨٧٠٨٢٦٨٧ | |
| | الآلات والمعدات | ١٤٥١٦٠٦٨٦٥ | |
| | وسائط نقل وانتقال | ٩٦٧٧٣٧٩١١ | |
| | اثاث | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨ | |
| | اجهزة تكييف وتبريد | ٤٨٣٨٦٨٩٥٥ | |
| | حاسبات الكترونية | ٧٢٥٨٠٣٤٣٢ | |
| | ادوات واجهزة مكاتب | ٨٤٦٧٧٠٦٧١ | |
| | مجموع الموجودات الثابتة | | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨٣ |
| | مجموع الموجودات | | ٢١٦٠٦٠٩٥٦٣٥٠ |
| | مصادر التمويل | | |
| | مصادر التمويل قصيرة الأجل | | |
| | حسابات جارية وودائع | | ١٩٠٠٨٢٥٥٦٣٥٨ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| المعايير المحاسبية الدولية (IAS 39 , IAS 32 ,IFRS 9 ,IFRS 7) تطبيق (IAS 12) | مشتقات مالية – قيمة عادلة سالبة | | ٧١٤٣١٢٩٠٣ |
| | الدائنون | | ٤٣٦٤٠٤٦٥٠ |
| | تخصيصات متنوعة | | ٩٣٢٣٧٠٠٠٠ |
| | مجموع مصادر التمويل قصيرة الاجل | | ١٩٢١٦٥٦٤٣٩١١ |
| | مصادر التمويل طويلة الأجل | | |
| | رأس المال | | ١٧٢٣١٠٠٠٠٠٠ |
| | الأحتياطيات | | ٦٣٠٧١٥٥٩٨٧ |
| تطبيق معيار (IAS12) | مطلوبات ضريبية مؤجلة | | ٣٥٧١٥٦٤٥٢ |
| | مجموع مصادر التمويل طويلة الاجل | | ٢٣٨٩٥٣١٢٤٣٩ |
| | مجموع المصادر | | ٢١٦٠٦٠٩٥٦٣٥٠ |

المصدر: بيانات المصرف (A) والملاحظات من أعداد الباحثة

وفيما يلي تحليل لبعض عناصر قائمة المركز المالي السابق عرضها وفقا للمعايير المحاسبية الدولية المعتمدة في إعدادها وكالآتي :

٣-١-١ الموجودات المالية

ان مبلغ الموجودات المالية والظاهر في قائمة المركز المالي في الكشف رقم (١) اعلاه والبالغ ( ١٨٩١٣٣٨٠٠٠) دينار قد تم احتسابه وفق المعايير المحاسبية الدولية الآتية :

( IAS32, IAS39, IFRS7, IFRS9 ) وتتمثل تصنيفات الموجودات المالية وفق المعايير اعلاه كالآتي :

١- موجودات مالية بغرض المتاجرة / وكما يوضحها الكشف رقم (٢)

الكشف رقم (٢)

موجودات مالية بغرض المتاجرة

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| سندات حكومية | ١٣٢٣٩٣٣٦٦٠ |
| اسهم الشركات | ٢٤٥٨٧٣٣٩٤٠ |
| المجموع | ٣٧٨٢٦٦٧٦٠٠ |

المصدر: اعداد الباحثة بالأعتماد على بيانات المصرف (A)

٢- موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل/ وكا يوضحها الكشف رقم (٣).

الكشف رقم (٣)

موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| سندات حكومية | ٢٢٦٩٦٠٠٥٦٠ |
| سندات اخرى | ٣٤٠٤٤٠٠٨٤٠ |
| المجموع | ٥٦٧٤٠٠١٤٠٠ |

**المصدر: اعداد الباحثة بالأعتماد على بيانات المصرف (A)**

٣- مشتقات مالية – قيمة عادلة موجبة / تمثل هذه المشتقات في قائمة المركز المالي بالعقود المستقلبية والعقود الأجلة وعقود الخيارات وعقود المبادلة ويكون لها مبلغ اسمي كما هو (٢٨٣٧٠٠٠٧٠٠) دينار ويتم تسويه هذه المشتقات على الاساس الاجمالي من خلال تسليم بند ذو صلة ( مثل عقد اجل لشراء أداة دين ذات سعر ثابت ) او يمكن ان يكون لدى المنشأة عقد شراء او بيع بند غير مالي يمكن تسويته بصافي النقد او اداة مالية اخرى من خلال تبادل الادوات المالية .

٤- موجودات مالية متوفرة للبيع / وكما يوضحها الكشف رقم (٤) الآتي :

الكشف رقم (٤)

موجودات مالية متوفرة للبيع

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| اذونات خزينة | ٤٨٢٢٩٠١١٩ |
| اسهم الشركات | ٢٠٨٩٩٢٣٨٤٩ |
| سندات حكومية | ٦٤٣٠٥٣٤٩٨٢ |
| المجموع | ٣٢١٥٢٦٧٤٦٠ |

المصدر: اعداد الباحثة بالأعتماد على بيانات المصرف (A)

٥- موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق / وكما يوضحها الكشف رقم (٥) ادناه :

الكشف رقم (٥)

موجودات مالية محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| اذونات وسندات الخزينة | ١٨٧٢٤٢٠٤٦٢ |
| سندات حكومية | ٦٨٠٨٨٠١٦٨ |
| سندات اخرى | ٨٥١١٠٠٢١٠ |
| المجموع | ٣٤٠٤٤٠٠٨٤٠ |

المصدر: اعداد الباحثة بالأعتماد على بيانات المصرف (A)

٣-١-٢ الموجودات الثابتة

تم الأفصاح في صلب قائمة المركز المالي المرقمة (١) عن الموجودات الثابتة بالشكل الأجمالي بمبلغ ( ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨٣) دينار وفقا للمعايير المحاسبية الدولية ( IAS 36 , IAS 16 ) وسوف يتم تحليلها بالشكل التفصيلي وكما هو موضح ادناه :

حدد المعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS16) تسمية الموجودات الثابتة بـ " الممتلكات والمصانع والمعدات " لأن هذه البنود تستخدمها الوحدة الاقتصادية في التطوير والمحافظة على بعض الموجودات الثابتة الأخرى كالممتلكات الاستثمارية، والموجودات غير المتداولة والمعدة لغرض البيع، والموجودات البيولوجية، واستكشاف وتقييم الموارد المعدنية، على سبيل المثال العقارات التي يتم تشييدها أو تطويرها من قبل الوحدة الاقتصادية وذلك لاستخدامها في المستقبل كاستثمارات عقارية من خلال تأجيرها للغير بموجب عقد إيجار تمويلي، يتم معالجتها وفقا للمعيار الدولي (IAS16) "الممتلكات والمصانع والمعدات" حتى يكتمل تشييدها.

ويبين الكشف رقم (٦) أدناه الكلفة التاريخية لأنواع الموجودات الثابتة للمصرف (A) مطروحا منها الأندثار المتراكم فضلا عن القيمة العادلة لتلك الموجودات وكالآتي :

الكشف رقم (6)

الموجودات الثابته واقيامها الدفترية والقيمة العادلة لها

| اسم الموجود | الكلفة التاريخية | الاندثار المتراكم | القيمة الدفترية | القيمة العادلة |
|---|---|---|---|---|
| اراضي | ١٥١٤٧٢٩٦٤٦ | ــــــ | ١٥١٤٧٢٩٦٤٦ | ٣٣٨٧٠٨٢٦٨٧ |
| مباني | ٩٢٨٠٤٩٩٨٤٢ | ١٠٥٩٢٠٧٧٨٩ | ٨٢٢١٢٩٢٠٥٣ | ٣٠٢٤١٨٠٩٧٤ |
| الآت ومعدات | ٤٥٢٥٣٩٦٨١ | ٢٣٩٥١٧٧٠٠ | ٢١٣٠٢١٩٨١ | ١٤٥١٦٠٦٨٦٥ |
| وسائل نقل وانتقال | ١١٣٠٥٠٥٠٠ | ١٣٦٦٦٦١٠ | ٩٩٣٨٣٨٩٠ | ٩٦٧٧٣٧٩١١ |
| الاثاث | ٢٩٢١٨٦٨٦٣٦ | ١٠٦٦٣٥٥٦٠٣ | ١٨٥٥٥١٣٠٣٣ | ٣٢٦٦١١٥٤٤٦ |
| الاصول الثابتة الملموسة | ١٩٢٧٨٣٢٨٠ | ــــــ | ١٩٢٧٨٣٢٨٠ | ١٩٢٧٨٣٢٨٠ |
| المجموع | ١٤٤٧٥٤٧١٥٨٥ | ٢٣٨٧٧٤٧٧٠٢ | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨٣ | ١٢٢٨٩٥٠٧١٦٣ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

كما تشير الفقرة ٦٦ من معيار المحاسبة الدولي ١٦ إلى أن "إنخفاض قيمة بنود الممتلكات والمصانع والمعدات أو الخسائر فيها والمطالبات ذات العلاقة للتعويض من أطراف ثالثة ( شركات التأمين ) أو دفعات التعويض من أطراف ثالثة وأي شراء أو إنشاء لاحق لموجودات الإستبدال عبارة عن أحداث اقتصادية منفصلة وتتم محاسبتها بشكل منفصل وكما يلي : (IASB,2008,IAS16, Par.66)

- يتم الإعتراف بإنخفاض قيمة بنود الممتلكات والمصانع والمعدات وفقا لمعيار المحاسبة الدولي ٣٦.
- يتم وفقا لهذا المعيار تحديد إلغاء الإعتراف ببنود الممتلكات والمصانع والمعدات المسحوبة من الخدمة أو المتصرف بها.

ويبين الكشف رقم (٧) أدناه المكاسب والخسائر الناجمة من أرتفاع أو إنخفاض القيمة الدفترية عن القيمة العادلة لكافة أنواع الموجودات للمصرف (A) وكالآتي :

الكشف رقم (٧)
المكاسب او الخسائر مابين القيمة العادلة والقيمة الدفترية للموجودات الثابتة

| اسم الموجود | القيمة الدفترية | القيمة العادلة | المكاسب او الخسائر |
|---|---|---|---|
| اراضي | ١٥١٤٧٢٩٦٤٦ | ٣٣٨٧٠٨٢٦٨٧ | ١٨٧٢٣٥٣٠٤١ |
| مباني | ٨٢٢١٢٩٢٠٥٣ | ٣٠٢٤١٨٠٩٧٤ | (٥١٩٧١١١٠٧٩) |
| الآت ومعدات | ٢١٣٠٢١٩٨١ | ١٤٥١٦٠٦٨٦٥ | ١٢٣٨٥٨٤٨٨٤ |
| وسائل نقل وانتقال | ٩٩٣٨٣٨٩٠ | ٩٦٧٧٣٧٩١١ | ٨٦٨٣٥٤٠٢١ |
| الاثاث | ١٨٥٥٥١٣٠٣٣ | ٣٢٦٦١١٥٤٤٦ | ١٤١٠٦٠٢٤١٣ |
| المجموع | ١١٩٠٣٩٤٠٦٠٣ | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨٣ | ١٩٢٧٨٣٢٨٠ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

ويتيح المعيار الدولي ١٦ للوحدة الاقتصادية أن تختار بين بديلين كسياسة محاسبية لقياس بنود الممتلكات والمصانع والمعدات وتطبيق تلك السياسة على كامل تلك البنود، وهما مدخل التكلفة التاريخية والتي يتم فيها إثبات قيمة الموجود بالتكلفة التاريخية مطروحا منها مخصص الإندثار المتراكم وأي خسارة إنخفاض في قيمة تلك البنود، ومدخل القيمة العادلة وبموجبه يتم إعادة تقييم تلك البنود بالقيمة العادلة مطروحا منها مخصص الإندثار المتراكم وأي خسارة إنخفاض قيمة ، وان المصرف (A) يتبع مدخل السوق ومدخل التكلفة في اثبات قيمة الموجود الثابت .

٣-١-٣ المعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS 8 ) بعنوان " السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والاخطاء "

يهدف معيار رقم (IAS8) الى بيان ووصف معايير اختيار وتغيير السياسات المحاسبية وكيفية معالجة التغيرات في السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية وتصحيح الاخطاء وذلك لغرض توفير معلومات ملائمة للبيانات المالية الخاصة للمنشأة .

وفيما يلي توضيح للفقرات التي يتضمنها المعيار اعلاه :

١- التغيرات في السياسات المحاسبية : ان ارقام القوائم المالية الواردة في كشوفات المصرف (A) هي نتيجة للأختيارات التي تتم مابين المبادئ والسياسات والطرق والاساليب المحاسبية المختلفة ، وتختار المنشأة المبادئ والسياسات والطرق والاساليب المحاسبية التي ترى انها تطور الواقع الاقتصادي لمركزها المالي ونتائج عملياتها ، حيث تم الاطلاع على السياسات المستخدمة من قبل المصرف في تحديد نسب الاندثار وكانت 0ثابتة للفترة من (2010) الى سنة (٢٠١٤) .

٢- التغيرات في التقديرات المحاسبية : نتيجة لحالات عدم التأكد المتأصلة في انشطة الاعمال انه لايمكن قياس العديد من بنود القوائم المالية بدقة ولكن يمكن تقديرها فقط وينطوي تقدير الاحكام المستندة الى الاحداث والمعلومات المتاحة التي يمكن الاعتماد عليها ،ومن الامثلة على ذلك فيما يخص عينة البحث المصرف (A) :

- القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية وكما ورد في الكشف المرقم (٣) حيث ان القيمة العادلة للموجودات المالية بغرض المتاجرة في ١/١/ ٢٠١٤ بمبلغ (٢٥٠٦٦٢٨٠٠٠) دينار وجاء في ٢٠١٤/١٢/٣١ بمبلغ (٣٧٨٢٦٦٧٦٠٠) دينار .
- العمر الانتاجي للموجودات القابلة للاندثار وكما ورد في الكشف المرقم (٦) في ٢٠١٤/١/١ تقدير مبلغ او نسبة الاندثار لوسائل النقل والانتقال بمبلغ (١٤٣٨٥٠٦٠) دينار بنسبة (١٥%) واصبح مبلغ او نسبة الاندثار لنفس الحساب (وسائل نقل وانتقال)٢٠١٤/١٢/٣١ بمبلغ (١٩١٨٠٠٨١) دينار بنسبة (٢٠%) ، اما فيما يخص نسبة الديون المشكوك في تحصيلها فوجدت ثابتة للمصرف عينة البحث للفترة (٢٠١٠) الى سنة ٢٠١٤ .

٣- الاخطاء

الخطأ : هو تأثير التفسيرات الخاطئة للحقائق والغش والسهو والخطأ في القوائم المالية فقد يكون تأثيره على القوائم المالية عن فترة سابقة او اكثر قويا لدرجة لايمكن معها اعتبار القوائم المالية موثوقة في تاريخ الاصدار، ويتطلب ذلك الافصاح عن خطأ الفترة السابقة لكل بند متأثر في البيان المالي وكذلك مقدار التصحيح عند بداية اول الفترة المقدمة ، وبعد الاطلاع على بيانات المصرف عينة البحث للفترة من (٢٠١٠) الى سنة ٢٠١٤ وجد انه لايوجد اخطاء مثبتة وتم تصحيحها او غش او سهو في القوائم المالية فكانت خالية من الاخطاء .

٣-١-٤ المعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS 12) بعنوان " ضرائب الدخل "

نصت فقرة ٨٠ من المعيار المحاسبي الدولي رقم (IAS 12) على انه يمكن ان يضم مكونات مصروف الدخل( الخاضع للضريبة ) مايلي :

١- مصروف (او الدخل) الضريبة الجاري بمبلغ (٨٨٨٦٥٧٣٥٢) دينار.

٢- اي تعديلات معترف بها في الفترة عن الضريبة الجارية من الفترات السابقة .

اما بالنسبة لضرائب الدخل المؤجلة التي يتم الافصاح عنها كموجودات متداولة في قائمة المركز المالي الناتجة عن التفرقة بين ضرائب الدخل المؤجلة وضرائب الدخل المستحقة وكما ورد في الكشف المرقم (٩) بمبلغ (١٠٧١٤٦٩٣٥٥) دينار .

تتم التفرقة بين ضرائب الدخل المستحقة وضرائب الدخل المؤجلة فالنسبة لضريبة الدخل المستحقة فيجب الافصاح عنها ضمن المطلوبات المتداولة في قائمة المركز المالي وكما وردت في الكشف المرقم (١٠) بمبلغ (٣٥٧١٥٦٤٥٢) دينار.

وقد اختلفت الآراء حول كيفية الافصاح عنها في قائمة المركز المالي فذهب البعض الى انه يجب الافصاح عنها بقائمة المركز المالي كموجودات او مطلوبات ويفضل تصنيفها الى موجودات ومطلوبات ضريبية متداولة وغير متداولة كما في الكشف المرقم (٩) والكشف المرقم (١٠) ادناه :

الكشف رقم (٩)

قائمة المركز المالي بالشكل الجزئي

للموجودات الضريبية المؤجلة

| اسم الحســـاب | المبلـغ |
|---|---|
| **موجودات مالية متداولة :** | |
| **موجودات ضريبية مؤجلة** | **١٠٧١٤٦٩٣٥٥** |

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

الكشف رقم (١٠)

قائمة المركز المالي بالشكل الجزئي

للمطلوبات الضريبية المؤجلة

| اسم الحســـاب | المبلـــغ |
|---|---|
| **مطلوبات مالية طويلة الاجل :** | |
| **مطلوبات ضريبية مؤجلة** | **٣٥٧١٥٦٤٥٢** |

**المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف** (A)

وقد استند هذا التصنيف الى طبيعة الموجود والمطلوب المحاسبي الذي ينتج عن الموجود او المطلوب الضريبي فاذا كان الموجود المحاسبي متداول فأن ماينتج عنه من اثار ضريبية مؤجلة يجب تصنيفها كموجود ضريبي متداول ، في حين يقدر عن الباقي باعتباره غير متداول واذا اعتبر موجود الضريبة المؤجلة غير متداول فأنه يجب ادراجه في جزء (الموجودات الاخرى )، ويؤيد اصحاب هذا الاتجاه رأيهم بأن تكييف الضريبة المؤجلة كموجود او مطلوب يتماشى مع تعريف المطلوبات او الموجودات التي اوردها مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) حيث التزم المصرف عينة البحث ببنود المعيار (١٢) عند الافصاح عن الموجودات والمطلوبات الضريبية المؤجلة في قائمة المركز المالي ، وفيما يلي توضيح لكلا النوعين :

١- موجودات ضريبية مؤجلة / وتمثل الفرق المؤقت بين المصرف (A) ودائرة الضريبة نتيجة اختلاف معدل اندثار الموجودات الذي يستخدمه المصرف ، وكذلك وجود ايرادات مقدمة او مؤجلة ومصروفات مقدمة او مؤجلة ، فالمصرف يعمل على اساس نظام الاستحقاق ودائرة الضرائب تعمل على اساس النظام النقدي فينشأ بذلك فرق مؤقت بين الربح المحاسبي والربح الضريبي وهذا الفرق سوف يختفي في الفترات القادمة .

٢-مطلوبات ضريبية مؤجلة / وتسمى ايضا بالفروق الضريبية الدائنة السالبة، وتمثل قيمة ضرائب الدخل التي يستحق سدادها في الفترات المستقبلية والمرتبطة بفروق ضريبية مؤقتة اي انها تعبر عن الزيادة في الضرائب المستحقة في السنوات المقبلة ، فهي حقوق ضريبية للادارة الضريبية من قبل الشركة مؤجلة في المستقبل ، ومن الامثلة لهذه الفروق الضريبية المؤجلة الدائنة (المطلوبات الضريبية المؤجلة ) :

أ- **الاندثار المعجل :** ويمثل عند المصرف فروقا مؤقتة سالبة وعند ابطالها تمثل فروقا مؤقتة موجبة.

ب- **البيع بالتقسيط :** يقيد محاسبيا طبقا لأساس الاستحقاق وضريبيا طبقا للأساس النقدي ويمثل عند المصرف فروقا مؤقتة سالبة وعند التحصيل يمثل فروقا مؤقتة موجبة .

٣-١-٤ المعيار المحاسبي الدولي رقم ( IAS 21) اثار التغيرات في اسعار صرف العملات الاجنبية

تختلف معالجة المكاسب او الخسائر الناتجة عن البنود طويلة الاجل المحددة قيمتها بالعملات الاجنبية وطبقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم ( IAS 21) اذ يمكن ان يتم تأجيل الاعتراف بتلك المكاسب او الخسائر وتوزيعها على عدة سنوات مستقبلية وعلى مدى عمر البنود المالية المرتبطة بها مع مراعاة انه لايجب تأجيل الاعتراف بخسائر التحويل للفترات المستقبلية اذا كان من المتوقع تكرار تلك الخسائر مستقبلا، ويمكن تلخيص الاثر الناتج من التغيرات التي تلخص اسعار الصرف بالزيادة او النقص خلال المدة التي يتم بها اتمام عملية البيع او الشراء بالآجل بالعملات الاجنبية من حيث اثرها على بنود المدينون او الدائنون والمكاسب او الخسائر في تحويل العملة من قبل المصرف (A) ، وكما هو موضح في الجدول المرقم (١) والكشف المرقم (١١) ادناه :

جدول رقم (١)

فروقات العملة الاجنبية وكيفية المعالجة لها

| الموجودات والمطلوبات | زيادة في سعر الصرف | انخفاض في سعر الصرف |
|---|---|---|
| المدينون | زيادة في المدينين ، مكاسب | نقص في المدينين ، خسائر |
| الدائنون | زيادة في الدائنين ، خسائر | نقص في الدائنين ، مكاسب |

المصدر : اعداد الباحثة

كشف رقم (١١)
قائمة المركز المالي بالشكل الجزئي
لفروقات العملة الاجنبية

| اسم الحساب | المبلغ |
|---|---|
| **الموجودات المتداولة :** | |
| **فروقات تقييم العملة الاجنبية** | ٢٩١٠٤٩٥٧٥ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

اما جانب الايرادات في قائمة الدخل فيتضمن فروقات تقييم العملة الاجنبية والتي كانت بمبلغ ( ٣٨٨٠٨٤٤٢٧٤) دينار .

٣-١-٥ معيار الابلاغ المالي (IFRS 13) القيمة العادلة

يؤثر معيار الابلاغ المالي رقم (IFRS13) على عملية القياس المحاسبي للموجودات حيث تم استخدام مدخل السوق في تقييم القيمة العادلة علما انه يوجد ثلاث مداخل للتقييم وهي :

١- مدخل السوق : يستخدم مدخل السوق عند تقييم الاسعار الممكن مراقبتها وغيرها من المعلومات التي توفرها صفقات السوق بما في ذلك الموجودات المتماثلة حيث يستخدم هذا الاسلوب الاسعار وغيرها من المعلومات الملائمة، وكما موضح في الكشف المرقم (١٢) ادناه :

٢- مدخل التكلفة : يعتمد على المبلغ المطلوب في الوقت الحالي وكما هو موضح في الكشف المرقم ( ١٢) ادناه :

الكشف رقم (١٢)
الموجودات الثابتة محددة بالقيمة العادلة

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| المباني | ٣٠٢٤١٨٠٩٧٤ |
| الاراضي | ٣٣٨٧٠٨٢٦٨٧ |
| الآلات والمعدات | ١٤٥١٦٠٦٨٦٥ |
| وسائل نقل وانتقال | ٩٦٧٧٣٧٩١١ |
| ادوات واجهزة مكاتب | ٨٤٦٧٧٠٦٧١ |
| الاثاث | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨ |
| اجهزة تكييف وتبريد | ٤٨٣٨٦٨٩٥٥ |
| حاسبات الكترونية | ٧٢٥٨٠٣٤٣٢ |
| المجموع | ١٢٠٩٦٧٢٣٨٨٣ |

**المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)**

٣- مدخل الدخل : عدم اعتماد مدخل الدخل من قبل المصرف (A) عينة البحث.

٣-٢ حساب الأرباح والخسائر وفق المعايير المحاسبية الدولية

يتضمن حساب الارباح والخسائر نتيجة اعمال المصرف (A) من صافي ربح او صافي خسارة بعد مقابلة الايرادات بالمصاريف عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠١٤/١٢/٣١ وكما في الكشف المرقم (١٣) ادناه :

مصرف (A)الاجنبي – فرع العراق
كشف رقم (١٣)
حساب الارباح والخسائر والتوزيع للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٤/١٢/٣١
وفقا للمعايير المحاسبية الدولية

| اسم الحساب | فرعي | اجمالي |
|---|---|---|
| ايراد العمليات الجارية | | ٧٠٦٣٦٤٣٨٤٨ |
| معالجة ارباح (خسائر) غير متحققة من خلال كشف الدخل : | | |
| (خسائر) ارباح موجودات مالية بغرض المتاجرة | (٦٨٧٦٠٠٠٠) | |
| (خسائر) ارباح محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل | (٧٢٦٥٦٠٠٠) | |
| (خسائر) مكاسب موجودات مالية متوفرة للبيع | ١٢٧٨٦٠٠٠٠ | |
| مجموع معالجة ارباح ( خسائر) غير متحققة من خلال كشف الدخل | | ١٣٥٥٦٠٠٠ |
| المصروفات | | |
| مصروفات العمليات المصرفية | ٧٤٥٠٢٢٢٨٧ | |
| الاندثار والاطفاءات | ٧٨٧٩٣٨٨٤٠ | |
| المصروفات الادارية | ٢٧٨٠٤٥٤٢٦٤ | |
| مجموع المصروفات | | (٤٣١٣٤١٥٣٩١) |

| | | |
|---|---|---|
| فائض العمليات الجارية | | ٢٧٦٣٧٨٤٤٥٧ |
| ايرادات اخرى متنوعة : | | |
| الايرادات التحويلية | ١٤٢٧٧٨١٣ | |
| فروقات تقييم العملة الأجنبية | ٣٨٨٠٨٤٤٢٧٤ | |
| ايرادات عمليات مصرفية اخرى | ٥٩٦٧٠٠٠٠ | |
| مجموع الايرادات الاخرى | | ٣٩٥٤٧٩٢٠٨٧ |
| المصروفات التحويلية والاخرى : | | |
| المصروفات التحويلية | ٨٠٦٦٣٤٤٥٩ | |
| المصروفات الاخرى | ٣٤٣٤٤٧٥٤ | |
| مجموع المصروفات التحويلية والاخرى | | (٨٤٠٩٧٩٢١٣) |
| فائض النشاط الجاري | | ٥٨٧٧٥٩٧٣٣١ |

**المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف** (A)

وفيما يلي تحليل لبعض عناصر حساب الأرباح والخسائر وكالآتي :

٣-٢-١ معالجة أرباح (خسائر) غير متحققة من خلال كشف الدخل :

لقد تضمن كشف الأرباح والخسائر أرباح (خسائر) غير متحققة كما في الكشف المرقم (١٤) وفقا للمعايير المحاسبية الدولية وكما موضحة تفاصيلها أدناه :

١- ارباح (خسائر) موجودات مالية بغرض المتاجرة / وكا يوضحها الكشف رقم (١٤) الآتي :

الكشف رقم (١٤)

ارباح (خسائر ) موجودات مالية بغرض المتاجرة

| التفاصيل | ارباح متحققة | خسائر غير متحققة | توزيعات | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| اذونات خزينة وسندات | ـــــــ | ٢٤٠٦٦٠٠٠ | ـــــــ | ٢٤٠٦٦٠٠٠ |
| اسهم شركات | ـــــــ | ٤٤٦٩٤٠٠٠ | ـــــــ | ٤٤٦٩٤٠٠٠ |
| المجموع | ـــــــ | ٦٨٧٦٠٠٠٠ | ـــــــ | ٦٨٧٦٠٠٠٠ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

اشارة الى الكشف رقم (١٤) اعلاه الذي يتضمن ارباح ( خسائر) غير متحققة الناتجة عن فرق في القيمة العادلة مع القيمة الدفترية للموجودات المالية بغرض المتاجرة فكان المبلغ خسارة قدرها (٦٨٧٦٠٠٠٠) دينار ناتجة عن (اذونات خزينة وسندات ، اسهم شركات ) وكما هو وارد في كشف الدخل .

٣- ارباح (خسائر) موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل / وكما يوضحها الكشف رقم (١٥) ادناه :

الكشف رقم (١٥)

ارباح (خسائر) موجودات مالية محددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل

| التفاصيل | ارباح متحققة | خسائر غير متحققة | توزيعات | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| اذونات خزينة وسندات | ــــــــ | 72656000 | ــــــــ | ٧٢٦٥٦٠٠٠ |
| المجموع | ــــــــ | 72656000 | ــــــــ | ٧٢٦٥٦٠٠٠ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

اشارة الى الكشف المرقم (١٥) اعلاه الذي يتضمن ارباح ( خسائر ) غير متحققة الناتجة عن فرق في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية للموجودات المالية المحددة بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل ، فكان المبلغ خسارة قدرها ( ٧٢٦٥٦٠٠٠) دينار ناتجة عن اذونات خزينة وسندات ، وكما هو وارد في كشف الدخل.

٣- مكاسب (خسائر) موجودات مالية متوفرة للبيع / وكما يوضحها الكشف رقم (١٦) الآتي :

الكشف رقم (١٦)

مكاسب (خسائر) موجودات مالية متوفرة للبيع

| التفاصيل | ارباح متحققة | خسائر غير متحققة | توزيعات | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| ارباح بيع الموجودات المالية | ٧٦٧١٦٠٠٠ | ــــــــ | ــــــــ | ٧٦٧١٦٠٠٠ |
| عوائد توزيعات | ٨٣١٠٩٠٠٠ | ــــــــ | ــــــــ | ٨٣١٠٩٠٠٠ |
| خسائر التدني | (٣١٩٦٥٠٠٠) | ــــــــ | ــــــــ | (٣١٩٦٥٠٠٠) |
| المجموع | ١٢٧٨٦٠٠٠٠ | ــــــــ | ــــــــ | ١٢٧٨٦٠٠٠٠ |

**المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)**

اشارة الى الكشف المرقم (١٦) اعلاه الذي يتضمن مكاسب ( خسائر ) موجودات مالية متوفرة للبيع الناتجة عن الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية في نهاية الفترة المالية ، ويتم اظهاره بشكل مستقل كجزء من حقوق الملكية .

٣-٢-٢ الايرادات المعترف بها من قبل المصرف (A) وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم ( IAS 18) الايراد وكالآتي :

ان الاعتراف بالأيراد يتحقق عندما يكون هناك احتمال بتدفق منافع اقتصادية الى المنشأة وان هذه المنافع يمكن قياسها بشكل موثوق وحسب الكشف المرقم (١٣) الخاص بكشف حساب الأرباح والخسائر على المستوى الدولي يتم تحليل حساب الأيرادات وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم ( IAS18) فيما اذا كان يتوجب الاعتراف بالأيرادات خلال الفترة .الأيرادات المتحققة للمصرف (A) خلال سنة ٢٠١٤ :

- الايرادات الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة للموجودات المالية المتوفرة للبيع والتي يعترف بها كأيراد فقط عند بيعها ، وكما في الكشف المرقم (١٦) بمبلغ ( ١٢٧٨٦٠٠٠٠) دينار.
- القروض والمديونيات حيث يعترف بالأيرادات الخاصة بها عند استبعادها من الدفاتر او حدوث اضمحلال في قيمتها ، وكما في الكشف المرقم (١٧) بمبلغ ( ٢٤٥٠٩٠٧٢٣٧) دينار ادناه .

كشف رقم (١٧)
قائمة الارباح والخسائر الجزئية

| اسم الحساب | المبلغ |
|---|---|
| ايراد القروض والتسليفات : | |
| فوائد مستلمة من الزبائن | ٥٦٠٩٦٠٢٥٩ |
| فوائد التسليف | ١٥٧٠١١٤ |
| عمولات واجور التسليفات المتنوعة | ٩٦٢٣٧٦٨ |
| فوائد مستلمة من المصارف الاهلية | ٣٠٩٧٤١ |
| فوائد مستلمة من الودائع لدى البنك المركزي | ٥١٨٣٥٦١٩٦ |
| فوائد مستلمة من حوالات الخزينة وحوالات البنك المركزي | ١٣١٨٦٧٤٣٩٧ |
| فوائد مستلمة من المركز الرئيسي | ٤١٤١٢٧٦٢ |
| مجموع ايراد القروض والتسليفات | ٢٤٥٠٩٠٧٢٣٧ |

المصدر : اعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات المصرف (A)

٣-٣ التحاسب الضريبي وفقا للمعايير المحاسبية الدولية

يوفر التحاسب الضريبي وفقا للمعايير المحاسبية الدولية قدرا كبيرا من المعلومات التفصيلية التي تتمتع بالملائمة والتمثيل الصادق لكل فقرة مكونة للحسابات الختامية وحسب الكشف المرقم (١٨)

فجاءت الكشوفات التحليلية لتوفرمعلومات اكثر تفصيلا على اساس التدرج في الحسابات لتغطي الارقام التي تعرضها هذه القوائم والتي تتضمن :

١- القوائم المالية الرئيسية ( قائمة المركز المالي ، قائمة الدخل) .

٢- كشف الموجودات الثابتة متضمن الكلفة ، القيمة الدفترية ، مبلغ الاندثار ، المخصص ، القيمة العادلة .

٣- كشف النفقات الايرادات المؤجلة .

٤- كشف الاحتياطيات .

٥- كشف حقوق الملكية .

٦- كشف الدائنون .

٧-كشف التغير في العملات الاجنبية .

الكشف رقم (١٨)

قياس مصروف الضريبة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية

| البيان | المبلغ |
|---|---|
| صافي الدخل المحاسبي | ٢٠١٣٥٣٩٣٠٨ |
| - خسائر بيع الموجودات الثابتة | ٤٥٨٢٢٦٤ |
| - مصاريف شخصية ليس لها علاقة | ١٦٧٨٦٢٥١ |
| - خسائر اعادة تقييم الادوات المالية | ١٤١٤١٦٠٠٠ |
| + ارباح اعادة تقييم الموجودات الثابتة | ١٩٢٧٨٣٢٨٠ |
| + ارباح فروقات العملة الاجنبية | ٣٨٨٠٨٤٤٢٧٤ |
| صافي الربح الخاضع للضريبة | ٥٩٢٤٣٨٢٣٤٧ |
| - مبلغ الضريبة (١٥%) | ٨٨٨٦٥٧٣٥٢ |
| صافي الربح بعد الضريبة | ٥٠٣٥٧٢٤٩٩٥ |

المصدر: من اعداد الباحثة بالأعتماد على بيانات المصرف (A)

ظهرت نتيجة النشاط للمصرف (A) وفقا للنظام المحاسبي الموحد بمبلغ (٥٨٥٩٤٥٩٠٦٧) دينار وظهرت نتيجة النشاط وفقا للمعايير المحاسبية الدولية بمبلغ ( ٥٩٢٤٣٨٢٣٤٧) دينار وبعد ذلك تم أجراء الأحتساب الضريبي من قبل محاسب الضريبة وفقا للنظام المحاسبي الموحد بأستبعاد خسائر بيع الموجودات الثابتة بمبلغ ( ٤٥٨٢٢٦٤) دينار والتبرعات للغير بمبلغ ( ١٢٠٠٠٠٠) دينار ليتم التوصل الى صافي الربح الخاضع للضريبة ومن ثم يتم احتساب مبلغ الضريبة بموجب النسبة المحددة (١٥%) لتكون الضريبة وفقا للنظام المحاسبي الموحد بمبلغ ( ٨٧٨٩١٨٨٦٠) دينار. أما وفقا للمعايير المحاسبية الدولية فيتم احتساب مبلغ الضريبة من قبل المكلف بأستبعاد خسائر بيع الموجودات الثابتة بمبلغ ( ٤٥٨٢٢٦٤) دينار ، مصاريف شخصية ليس لها علاقة بمبلغ ( ١٦٧٨٦٢٥١) دينار ، وخسائر اعادة تقييم الموجودات الثابتة بمبلغ (١٤١٤١٦٠٠٠) دينار وبجمع ارباح اعادة تقييم الموجودات الثابتة بمبلغ ( ١٩٢٧٨٣٢٨٠) دينار وارباح فروقات العملة الأجنبية بمبلغ ( ٣٨٨٠٨٤٤٢٧٤) دينار ليتم التوصل الى صافي الربح الخاضع للضريبة ومن ثم يتم احتساب مبلغ الضريبة بموجب النسبة المحددة (١٥%) لتكون الضريبة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية بمبلغ (٨٨٨٦٥٧٣٥٢) دينار . لقد تم تحليل المتغيرات السابقة والمأخوذة من القوائم المالية لسنة ٢٠١٤ للمصرف (A) حيث ان المعلومات الواردة في هذه القوائم والمتمثلة في الكشف الرقم ١٨ ( قياس مصروف الضريبة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية ) ومن خلال ربطهما ومقارنتهما مع الارقام الظاهرة في الحسابات الاخرى (قائمة الدخل) تساعد

في استخراج بعض الفقرات التي يمكن استخدامها للتحقق من عدالة التحاسب الضريبي وكيفية التوصل الى هذه النتائج .

# الاستنتاجات و التوصيات

## الأستنتاجات

١- تمثل المعايير المحاسبية الدولية المرشد الأساس الذي يحقق التوافق بين السياسات والمعالجات المحاسبية لمختلف المعاملات المالية مما يساعد على جعل الكشوفات المالية ملائمة وقابلة للفهم من قبل الاطراف ذات العلاقة ( المكلف ، السلطة الضريبية ) وعلى المستوى الدولي .

٢- أن المعايير المحاسبية الدولية تستند في اعدادها الى قواعد ومعايير وتطبيقات محاسبية دولية ذات ثقة ومصداقية وقابلية للمقارنة بالنسبة للمستثمر الأجنبي أكثر من القواعد والمعايير والتطبيقات المحاسبية كون المستثمر الأجنبي يمتلك أستثمارات في دول عدة وتوحيد التقارير المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية يوفر للمستثمر الأجنبي امكانية التعرف على نتائج اعمال الفروع في مختلف البلدان ومقدار الضريبة المفروضة عليه في كل بلد مستثمر فيه .

٣- تحضى المعايير المحاسبية الدولية بدرجة كبيرة في جذب الاستثمارات الأجنبية لأنها تولد الثقة لدى المستثمرين اذ يمكنها من دخول الاسواق الخارجية والمنافسة الدولية وهذا من جانب ومن جانب آخر اضفاء المزيد من الملائمة والعدالة الضريبية من خلال قابلية القوائم المالية للفهم كونها واكبت التطورات والتغيرات البيئية الدولية وتجنب التهرب الضريبي وبالتالي تحسين الغلاقة بين المكلف والسلطة الضريبية .

٤- ان التعاون المشترك بين السلطة الضريبية والمستثمرين الاجانب يؤدي الى تحسين العلاقة بينهما ويتحقق هذا التعاون من خلال تبني المعايير المحاسبية الدولية بحيث ان السلطة الضريبية تستقطع الحصة المحددة من ضريبة الدخل بموجب المعايير المحاسبية الدولية والقانون المحلي.

٥- ان المعالجات المحاسبية وفقا للنظام المحاسبي الموحد المطبق والمفروض في المصارف الأجنبية المستثمرة في البيئة المحلية لايوفر القدر الكافي للمعلومات في قوائمها المالية عن الآثار الضريبية التي تدفعها المصارف والتي اكتسبتها ( الحوافز الضريبية ) .

## التوصيات

١- ضرورة تبني متطلبات المعايير المحاسبية الدولية التي تؤثر على عملية التحاسب الضريبي لجذب الأستثمارات الأجنبية ولتحقيق عدالة التحاسب الضريبي بين الجهات والأطراف المختلفة كل حسب الحاجة في البيئة المحلية .

٢- ضرورة التكيف مع اي ظاهرة اقتصادية ومنها ظاهرة الاستثمار الاجنبي وبما يخدم الاقتصاد العراقي وتعزيز قدراته ودفع عجلة النمو الاقتصادي من خلال مراعاة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

٣- نظرا لأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للمصارف الأجنبية المستثمرة في البيئة المحلية ولاسيما المصرف (A) عينة البحث على الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية وإنعكاسها على عدالة التحاسب الضريبي يفضل ان تطبق هذه المصارف (الأجنبية ) متطلبات المعايير المحاسبية الدولية طوعا وبإتخاذ الإجراءات الآتية :

١- الافصاح عن السياسات المحاسبية وفق ماجاء به المعيار المحاسبي الدولي رقم (٨) الخاص بـ (السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء) .

٢- إعادة تقييم الموجودات الثابتة بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم (١٦) الخاص بـ ( الممتلكات والمصانع والمعدات ) واختبار انخفاض قيمة هذه الموجودات بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٦) الخاص بـ ( إنخفاض قيمة الموجودات الثابتة ) وتقدير قيمة هذا الإنخفاض في القوائم المالية للمصارف الأجنبية .

٣- يتم الأعتراف بالإيرادات الخاصة بالمصارف الأجنبية المستثمرة في البيئة المحلية بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم (١٨) الخاص بـ (الإيراد) .

٤- يتم ترجمة القوائم المالية للمصارف الأجنبية المستثمرة في البيئة المحلية من العملة الأجنبية الى العملة المحلية بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم (٢١) الخاص بـ (آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية ) .

٥- ضرورة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالأدوات المالية (IAS32, IAS39,IFRS9,IFRS7) للمصارف الأجنبية المستثمرة في البيئة المحلية .

٦- ضرورة اعتماد القيمة العادلة–التكلفة التاريخية في المصارف الاجنبية المستثمرة في البيئة المحلية بموجب معيار الابلاغ المالي الدولي رقم (١٣) الخاص بـ (قياس القيمة العادلة) .

# المصادر والمراجع


## المصادر العربية

### اولا – القران الكريم

### ثانيا – الكتب العربية

١- الصيرفي ، محمد ، " السلوك التنظيمي " ، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٥

٢- ناشد، سوزي عدلي، "المالية العامة"، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠٦

### ثالثا– الرسائل والاطاريح

٣- عرباسي ، زياد احمد علي ، " العدالة الضريبية من وجهة نظر ارباب الصناعات الفلسطينية في محافظات شمال الضفة الغربية " ، رسالة ماجستير في المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، كلية الدراسات العليا ، نابلس – فلسطين ، ٢٠٠٨

٤- المياحي ، حيدر محمد علي يوسف حمدان ، " الافصاح وفق المعيار المحاسبي الدولي (١٢) "ضرائب الدخل" ودوره في تحقيق العدالة الضريبية " ، دبلوم عالي معادل للماجستير في الضرائب ، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية – جامعة بغداد ، ٢٠١٤

٥- فاروق ، سحنون ، " أثر بعض الؤشرات الكمية للاقتصاد الكلي على الاستثمار الاجنبي المباشر ، ماجستير في علوم التيسير ، جامعة فرحات عباس – سطيف ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير ، للسنة ٢٠٠٩ – ٢٠١٠

## رابعا – البحوث المنشورة والدوريات


٦- تجاني محمد و زكية سكرنو، لمياء قرقاس، سهيلة الصغير، " العدالة الضريبية " بحث منشور في مجلة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، الرباط ، ٢٠١٥

٧- السعودي ، احمد مصطفى و مضفي ، محمد العميان ، " أثر العدالة التنظيمية في الأداء الوظيفي لدى العاملين في الوزارات الاردنية " ، بحث منشور في مجلة جامعة البلقاء التطبيقية ، ٢٠٠٨

٨- شبيه ، جيلالي ، " القانون العام الداخلي " ، بحث منشور في كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، مراكش ، ٢٠١٢

٩- علاوي ، خضير مجيد ، مجبل ، صباح حسن ، " اثر ادراك قواعد الضريبة الاساسية على اجراءات التحاسب االضريبي (دراسة استطلاعية) " ، مجلة المثنى للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد الخامس ، العدد (١) ، سنة ٢٠١٥ ، المحور المحاسبي

١٠- محمد ، هيثم علي ، " علاقة الازدواج الضريبي بالاستثمار بين اعادة التكيف والتغير في النظام الضريبي العراقي " ، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد (الخامس والثلاثون) ، لسنة ٢٠١٣

١١- العقيدي ، محمد عبد الكريم منهل ، " عمليات استثمار والتنمية الاقتصادية والتجارة العالمية WTO ، مجلة الزراعة العراقية ، العدد (٥) ، لسنة ٢٠٠٩

١٢- ال زيارة ، كمال عبد حامد و ياسين ، جمال الحاج ، " دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر مع اشارة للتطبيقات التشريعية في العراق " مجلة رسالة الحقوق ، العدد الخاص ببحوث المؤتمر القانوني السابع ، لسنة ٢٠١٠

١٣- عبد، سهاد كشكول و العتابي ، حسين عاشور ، " دور الاعفاء الضريبي في جذب الاستثمار الاجنبي وامكانية تفعيله في الاقتصاد العراقي " ، مجلة دراسات محاسبية ومالية – المجد السابع – العدد (١٨) – الفصل الاول – لسنة ٢٠١٢

١٤- صبار ، معتز علي ، " المعاملة الضريبية للاستثمار الاجنبي في العراق في ضوء احكام قانون الاستثمار العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ " مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ، العدد (الثامن ) ، لسنة ٢٠١٣


## المصادر الأجنبية

### (A) BOOKS


1- Mukherjee , Debes , “ Macroeconomic Environment of Business “ , 2009

2- Lee H. Radebaugh & Sideney J.Gray , International Accounting & Multinational Enterprises , USA , 2002.


### (B) Periodicals


3- Jacque, M. “ Vaiuation Of Common Areas For Property Tax Purposes “ , Journal Of State Taxation . Sep / 2001, Vol . 78 , Issue 6 .

Generals Lev. Taxable Income, Future Earnings And Equity Values , The Accounting Review , 1999.